منهج المتأخرين

في تدوين الخلاف الفقهي

الإمام علاء الدين الكاساني الحنفي

وكتابه بدائع الصنائع نموذجا

د. معتز أحمد رفاعي زارع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منهج المُتأخرين في تدوين الخلاف الفقهي

"الإمام علاء الدين الكاساني الحنفي وكتابه بدائع الصنائع نموذجًا"

"هذه الصفحات جزء من الدراسة التمهيدية لرسالة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية مساق الخلاف الفقهي" وهي بعنوان: (منهج الخلاف الفقهي عند المُتقدمين دراسة تطبيقية)

إعداد

أ.د/ معتز أحمد رفاعي زارع

أستاذ مساعد التاريخ والحضارة الإسلامية

باحث دكتوراه في الدراسات الإسلامية مساق الخلاف الفقهي

منهج المتأخرين في تدوين الخلاف الفقهي

"الإمام علاء الدين الكاساني الحنفي وكتابه بدائع الصنائع نموذجًا"

إعداد الدكتور

أ.د/ معتز أحمد رفاعي زارع

أستاذ مساعد التاريخ والحضارة الإسلامية

باحث دكتوراه في الدراسات الإسلامية مساق الخلاف الفقهي

البريد الالكتروني: dmoataaze@gmail.com

الملخص العربي:

تأتي هذه الورقة البحثية في ضوء الدراسة التمهيدية لرسالتنا للدكتوراه في الدراسات الإسلامية مساق الخلاف الفقهي، وهي بعنوان: (منهج المتقدمين في الخلاف الفقهي "دراسة تطبيقية")؛ حيث رأيت من لوازم المدخل الفقهي الرصين لهذه الدراسة العميقة تسليط الضوء على صنيع بعض الأئمة من المتأخرين الذين لهم بصمة واضحة في تدوين الخلاف الفقهي ضمن موسوعاتهم الكُبرى؛ للوقوف على الفروق الظاهرية والجوهرية في كيفية التعامل مع الخلاف الفقهي بين المتأخرين وبين السادة الصُنَّاع الأوائل من المتقدمين؛ فكان من أبرز هؤلاء الأفذاذ الإمام العلم الجهبذ الحنفي علاء الدين الكاساني وكانت موسوعته بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع –تلكم المفخرة الرائعة التي سُطِّرت في عهد المتأخرين– هي الواحة التي صوَّبنا إليها القلم وفتشنا فيها عن المدد الفقهي ...

فجاءت هذه الورقة لتوضح منهج أحد أقطاب المتأخرين في تدوين الخلاف الفقهي، وقد قسَّمتُ هذه الورقة إلى مطالب عديدة بعد استقراء عميق وفحص شامل لهذه الموسوعة، فاستوى عودها تحت نقاط عريضة وهي على النحو التالي:–

١– منهج الكاساني في مقدمة كتابه بدائع الصنائع.

٢– منهج الكاساني في العرض والاستدلال من خلال كتابه بدائع الصنائع.

٣– منهج الكاساني في حَلِّ النـــزاع من خلال كتابه بدائع الصنائع.

٤– معالم المقارنة الفقهية عند الكاساني من خلال كتابه بدائع الصنائع.

٥– منهج الكاساني في الفروق الفقهية من خلال كتابه بدائع الصنائع.

الكلمات المفتاحية:

(المنهج)، (الخلاف الفقهي)، (المتأخرين)، (الإمام علاء الدين الكاساني)، (كتاب بدائع الصنائع).

المنهج:

المنهج يعني الطريق الواضح؛ قال تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾[1]، وفي الأثر عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: "إن رسول الله لم يمت حتى تركتكم على طريق ناهجة"[2].

الخلاف الفقهي:

هو: مُصطلح يُطلق ويُراد به سرد وبسط آراء المذاهب الفقهية الخالصة وغيرها في المسائل الأصلية والفرعية.

المتأخرين:

وأعني بالمتأخرين تلك الحقبة التي جاءت بعد المتقدمين-أصحاب المئة الأولى إلى المئة الثالثة- وفي أعقاب أصحاب القنطرة -أصحاب المئة الرابعة والخامسة- وهم من المئة السادسة من الهجرة إلى المئة العاشرة من الهجرة النبوية المشرفة.

الإمام علاء الدين الكاساني:

هو: "علاء الدين بن مسعود بن أحمد الكاساني أو الكاشاني، وهو أحد رجالات المذهب الحنفي من المتأخرين[3]، ويُنسب الإمام الكاساني -رحمه الله- إلى مدينة كاسان وهي من بلاد ما وراء النهر من بلاد التُرك، ويُكنَّى بأبي بكر، كما ورد في كُتب التراجم، ويلُقِّب بملك العلماء.

كتاب بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع:

كتاب بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للإمام علاء الدين الكاساني هو في الأصل كتاب لبسط آراء المذهب الحنفي لكن واقعه تعدى ذلك لبسط آراء آراء المذاهب الفقهية الخالصة والمُعتبرة.

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٤٨.

(٢) حديث موقوف أورده الخطابي في النهاية في غريب الحديث برقم (٨٤١).

(٣) ينظر: بغية الطلب في تاريخ حلب لابن العديم (١٠/ ٤٣٤٧)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية لمحيي الدين الحنفي (٢/ ٢٤٤)

فهرس المحتويات

المُحتوى	رقم الصفحة
منهج تدوين الخلاف الفقهي عند المتأخرين (الإمام علاء الدين الكاساني الحنفي وكتابه بدائع الصنائع نموذجًا)	
صفحة العنوان والغلاف	١
الملخص باللغة العربية	٢
الكلمات المفتاحية	٣
فهرس المحتويات	٤
النقطة الأولى: منهج الكاساني في مقدمة كتابه	٥ : ٦
النقطة الثانية: منهج الكاساني في العرض والاستدلال	٧ : ٩
النقطة الثالثة: منهج الكاساني في المقارنة الفقهية	١٠ : ١٢
النقطة الرابعة: منهج الكاساني في حلِّ النـــزاع	١٣ : ١٤
النفطة الخامسة: منهج الكاساني في الفروق الفقهية	١٥ : ١٦
الملخص باللغة الأجنبية	١٧
العنوان باللغة الأجنبية	١٨

النقطة الأولى
(منهج الكاساني في مقدمة كتابه)

بدأ الإمام الكاساني مُقدمته بوصف رتبة علم الفقه بين العلوم؛ حيث قال: "لا علم بعد العلم بالله، وهو أشرف العلوم وهو المُسمَّى بعلم الحلال والحرام والشرائع والأحكام" ..

ثم دللَّ الكاساني على كلامه هذا بالقرآن الكريم، حيث أورد قوله تعالى: "يؤتي الحكمة من يشاء"(٤)، ثم بيَّن الإمام الكاساني –رحمه الله– بأن هذا العلم هو المقصود بالآثار والأخبار.

هذا، ولقد صنَّفَ في هذا العلم قديمًا جمعٌ غفيرٌ من الأئمة الفقهاء، ومن هؤلاء جماعة من أشياخ الإمام الكاساني، ولقد أثنى على صنعتهم بقوله: "أفادوا وأجادوا"(٥)، لكنه أخذ عليهم أنهم لم ينصرفوا إلى العناية بالترتيب، واستثنى من هؤلاء شيخه وأستاذه الإمام علاء الدين السمرقندي، وقام الكاساني –رحمه الله– بتقليد شيخه في مسألة الترتيب فقط، ثم عرَّج إلى أن مفاد هذا الترتيب الذي اقتضاه هو التيسير على الطالبين، وتقريب الأفهام وجعل هذا الترتيب شرطًا للوصول إلى هذا التيسير بما تقتضية الصنعة الفقهية؛ حيث قال: "ولا يلتئم هذا المراد إلا بترتيب تقتضيه الصناعة وتوجيه الحكمة"(٦).

أخذ الإمام الكاساني يُفصِّلُ أمر الترتيب حيث قسَّم الكُتب الفقهية، وفصّلها وقام بتخريجها على قواعدها الفقهية المعتبرة عند أهل الصناعة الفقهية، ثم عرَّج في مُقدمته على الغرض من التصنيف وهو التيسير وإيجاد سُبُل الوصول إلى المطلوب، وكذا تقريب المفاهيم والمعاني؛ حيث

---

(٤) سورة البقرة من الآية: ٢٦٩.

(٥) ينظر: بدائع الصنائع (١|٢).

(٦) المصدر السابق.

قال: "إذ الغرض الأصلي والمقصود الكلي من التصنيف في كل فن من فنون العلم هو تيسير سبل الوصول إلى المطلوب على الطالبين وتقريبه إلى أفهام المقتبسين"(٧).

هذا، وقد كشف الإمام الكاساني -رحمه الله- الغطاء عن أقسام المسائل وأصولها وتخريجها على قواعدها وفصولها؛ ليكون هذا إلى الفهم أسرع، وإلى الضبط أسهل، وإلى الحفظ أيسر...

كرَّس الإمام الكاساني -رحمه الله- كل ما سبق ذكره وسطَّره في مقدمته على أن يكون هذا هو النهج الذي يخطو خطواته، فصرف العناية اللازمة لتحقيق ذلك.

وقبل أن يختم الإمام الكاساني -رحمه الله- مقدمته أخذ يصف صنيعه في آلية التعامل مع المادة الفقهية؛ حيث صرَّح بجمعه -في كتابه هذا- لجُملٍ من الفقه وقام بترتيبها على النحو الصناعي، والتأليف الحُكمي الذي قُعِّد وسُطِّر عند أصحاب الصنعة الفقهية، ولم يكتفِ الإمام الكاساني -رحمه الله- بالتعامل مع صُلب المادة الفقهية فحسب، بل تطرَّق إلى وضع بعض النُكت القوية ووصفها بأنها مُحكمة المباني، مؤيدة المعاني.

وأخيرًا، ختم الكاساني سياق المُقدمة بعنوان كتابه، حيث قال: "وسميته الفقه على المذاهب الأربعة"(٨) ووصف ماهية هذه الصنعة بأنها صنعة بديعة، ورتبها ترتيبًا عجيبًا، وعلَّل هذا بأن كتابه موافق للتسمية، وموافق للصورة والمعنى.

---

(٧) ينظر: بدائع الصنائع (١|٢).

(٨) المصدر السابق: (١|٣).

النقطة الثانية

(منهج الكاساني في العرض والاستدلال)

أولاً:- منهج الإمام الكاساني في العرض

عزم الإمام الكاساني -رحمه الله- على عرض مادته العلمية في شكلٍ وسياقٍ لم يُسبق له، حيث استفتح كُتبه المندرجة في كتابه بقوله: "الكلام في هذا الكتاب في الأصل في موضعين"(٩)؛ حيثُ أراد من هذا الصنيع أن يُمهِّد للمسائل الرئيسة التي تدور من حولها المباحث المتتالية، ولعله هو الأول فيمن انتهج هذا النهج، وسار الكاسانيُ -رحمه الله- على هذا المنوال في كل كُتبه المُقررة من خلال كتابه (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع).

هذا، وقد سلك الإمام الكاساني -رحمه الله- مبدأ التأصيل العلمي في إيراده للمسائل الفقهية المُندرجة تحت كُتب الفقه، فعنى عناية فائقة بتصدير التفسير اللغوي لمُصطلحات أبواب الفقه، كصنيعه في كتاب الطهارة؛ حيث قام بتعريفها لغةً وشرعًا وكذا في الوضوء، والغسل ... إلخ.

أوضح الإمام الكاساني -رحمه الله- الغرض من المبحث في صدر كتابته عنه، فقام بجمع شتات المحاور التي يدور من حولها المبحث، وأخذ في تفصيلها وتفنيدها واحدة تلو الأخرى، وهذا مسلك عام في سائر كتابه.

برِع الإمام الكاساني في إبراز الأسباب والتعليلات الفقهية عند سرده لسمات المسألة الفقهية؛ حيث صدَّر غالب مسائله -التي أوردها في كتابه- بقول إمام المذهب وهو النعمان بن ثابت، ثم يليه بصاحبيه وفي كثيرٍ من المسائل يعرض في ذيل المسألة آراء المذاهب الفقهية المُعتبرة الأخرى.

---

(٩) ينظر: بدائع الصنائع (١|٣).

هذا، ولم يغفل الإمام الكاساني -رحمه الله- عن البدء في أي مبحثٍ من مباحثه -التي قام بتسطيرها في بدائعه- عن تقديم أصول المسألة ثم فروعها، ولم يكتفِ بعرض النقاط الرئيسة للمبحث الفقهي والتأصيل لها وتقديم أصولها وفروعها فحسب بل قام بتقديم عرضًا موجزًا في صدر المسألة، ويذكر في ذيل هذا العرض حاصل اختلاف الأئمة في المسألة مما يدُل على براعته في جانب الخلاف الفقهي، ووقوفه على آراء المذاهب الأخرى وأدلتهم وكذا مناط الخلاف عندهم.

ثانيًا: منهج الكاساني في الاستدلال

كان الإمام الكاساني -رحمه الله- أمينًا ودقيقًا في منهجه الاستدلالي حيث أجرى المسائل الفقهية الواردة في كتابه على أصول المذاهب التي تعرَّض لها، فعند تحريره للمسألة عند السادة الحنفية يُجريها وفق الأدلة المعتمدة عند أصحاب المذهب، ثم يُعبّر عنها بقوله: "أصحابنا"[١٠]، وعندما يَخرج عن دائرة المذهب الحنفي المُتمثلة في أبي حنيفة، وأبي يوسف[١١]، ومحمد بن الحسن[١٢]، وزفر[١٣]، ويُطل على مدرسة الأثر عند مالك،

---

(١٠) بدائع الصنائع (٤|١)، (٩١|١)، (٨٠|٢)، (١٢٢|٢)، (٤|٥).

(١١) هو: القاضي أبو يوسف، هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن حبيش بن سعد بن بجير بن معاوية الأنصاري ولد أبو يوسف بالكوفة سنة (١١٣هـ) ، وطلب العلم سنة نيف وثلاثين، فسمع من: هشام بن عروة، وعطاء بن السائب، ويحيى بن سعيد، ويزيد بن أبي زياد، والأعمش،وطائفة. وتفقه بأبي حنيفة حتى صار المقدم في تلامذته. تفقه به محمد بن الحسن، وهلال الرأي، ومعلى بن منصور، وعدد كثير. وكان والده إبراهيم فقيرا، فكان أبو حنيفة يتعاهد أبا يوسف بالمائة درهم بعد المائة، يعينه على طلب العلم، وكان أبو يوسف يُعرف بالحفظ للحديث وأميل إلى المحدثين من أبي حنيفة ومحمد، وهو أول من لقب قاضي القضاة، وكان عظيم الرتبة عند هارون الرشيد. وعاش سبعين سنة إلا سنة توفي (١٨١ - ١٩٠ هـ). ينظر: الطبقات الكبرى (٢٣٩|٧)، أخبار القضاة لوكيع تاضبي (٢٥٤|٣)، تاريخ الإسلام (١٠٢١|٤)، تاريخ بغداد (٢٤٥|١٤)، سير أعلام النبلاء (٥٣٥|٨)، الجواهر المضية (٢٢٠|٢)، وفيات الأعيان (٣٧٨|٦).

(١٢) هو: محمد بن الحسن بن فرقد أبو عبد الله الشيباني العلامة، فقيه العراق، أبو عبد الله الشيباني، الكوفي،

والشافعي –الجامع بين المدرستين– فيُدلل بأصول الاستدلال عندهما ويُقر ما أقراه، ولايخرج البتة عنهما، مما يُعني: أنه يُخرِّج المسائل الفرعية على أصول المذاهب، الأمر الذي يجعل كتاب (بدائع الصنائع) من أهم الكتب المعتمدة لدى المتأخرين في الخلاف الفقهي.

صاحب أبي حنيفة. ولد: بواسط، ونشأ بالكوفة سنة (١٣٢هـ)،وأخذ عن أبي حنيفة بعض الفقه، وتمم الفقه على القاضي أبي يوسف. له (كتاب الجامع الكبير ، وكتاب الجامع الصغير، المبسوط) ، توفي إلى رحمة الله سنة (١٨٩هـ)بالري. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣٥|٩)، تاريخ بغداد وذيوله (١٦٩|٢)، سلم الوصول (١٢٣|٣)، الفوائد البهية (١٦٣)،الدر الثمين (١٦١).

(١٣) هو: زفر بن الهذيل بن قيس بن سليم بن قيس بن مكمل بن ذهل العنبري الفقيه، يكنى أبا الهذيل وهو صاحب أبي حنيفة.ولد سنة (١١٠هـ)،روى عن: الأعمش، وابن إسحاق، وحجاج بن أرطأة، وأبي حنيفة، وجماعة.روى عنه: حسان بن إبراهيم الكرماني، وأبو يحيى أكثم ، وأبو نعيم، وطائفة. كان ثقة مأمونا، جمع بين العلم والعبادة وكان قد سمع الحديث ونظر في الرأي فغلب عليه ونسب إليه، وساق أبو نعيم في كتاب " الحلية " له خمسة أحاديث،مات سنة (١٥١ – ١٦٠ ه). ينظر: الطبقات الكبرى (٣٨٧|٦)،تاريخ الإسلام (٥١|٤)، وفيات الأعيان (٣١٨|٢)، سير أعلام النبلاء (٣٨|٨).

النقطة الثالثة

(منهج الكاساني في المقارنة الفقهية)

صرّح الإمام الكاساني -رحمه الله- أثناء مقدمته أنه انتهج نهج المُقارنة الفقهية على المذاهب الأربعة، والذي وقفت عليه من خلال الدراسة أنه استفاض في ذكر آراء المذهب الحنفي الصادرة من مؤسس المذهب وأصحابه.

لم يكتفِ الكاساني بعرض آراء المذهب جُملة واحدة بل أفرد لكل مجتهد رأيه؛ حيث عرض الاجتهاد المذهبي المُتمثل في أبي يوسف، وزفر، وجعل لمحمد بن الحسن مذهبًا خاصًا به، وعبَّر عن ذلك بقوله: "ذهب"(١٤)، "مذهب"(١٥)، وأمثلة ذلك كثيرة كما في قوله: "وإلى هذا أشار أبو حنيفة فقال وإنما مواضع الوضوء ما ظهر منها، والظاهر هو الشعر... "(١٦).

وقوله عن أبي يوسف: "وروُيَ عن أبي يوسف أنه يجوز... "(١٧)، وأيضًا محمد بن الحسن: "روُيَ عن محمد أنه إن بقى في الخُف مقدار ما يجوز عليه المسح... "(١٨)، وزُفر كما في قوله: "وقال زُفر: ظهور النجس من الآدمي الحيّ..."(١٩)

هذا، وقد عرض الكاساني آراء المالكية والشافعية وأصحاب الحديث، فلقد أورد الآراء الفقهية لهؤلاء الأئمة في كثير من المسائل التي

---

(١٤) بدائع الصنائع: (١٩٤|١)، (٢٢٨|٢)، (٣٠٥|٥).
(١٥) المصدر السابق: (٩|١)، (٤٢|١)، (٢٢|٢)، (٨٨|٣)، (١٩٥|٤).
(١٦) المصدر السابق: (٤|١)، (٩٤|١)، (١٩|٢)، (٩٠|٢)، (١٣٧|٢)، (٢٣٦|٢)، (٨|٣)، (٦|٤).
(١٧) المصدر السابق: (٣|١)، (٩٨|١)، (٣١|٢)، (١٢١|٢)، (٢٦٥|٢)، (١٠|٣)، (١٠|٤)، (٣|٥).
(١٨) المصدر السابق: (١٣|١)، (٩٣|١)، (٥|٢)، (٨٢|٢)، (٣|٣)، (٩|٤)، (١٦|٥).
(١٩) المصدر السابق: (٢٤|١)، (٩٥|١)، (٢٩|٢)، (٧٢|٣)، (٢٧|٤)، (٤٢|٥).

تعرَّض لها ولعله أكثر من تسطير المذهب الحنفي بجميع أرائه وعند أصحابه وساداته؛ كما في قوله: "وقال مالك: لا يجوز حتى يمسح جميع الرأس أو أكثر... "(٢٠).

وأمَّا الشافعي –رحمه الله– "وعند الشافعي لايجوز المسح على الجوارب، وإن كانت منعلة... "(٢١).

ومن الجدير بالذكر أن الكاساني لم يفرد آراء أحمد بن حنبل –رحمه الله– مُنفصلة بل جعلها ضمنيةً، تابعة لمذهب أصحاب الحديث، كما في قوله: "وقال أصحاب الحديث منهم أحمد بن حنبل: وهما فرضان في الوضوء... "(٢٢)؛ حيث اعتبر الأخير مذهبًا خاصًا لكنه ليس فقهيًا بل حديثيٌ صرف مؤكدًا لما قرره متقدمي الخلاف الفقهي، الأمر الذي يؤكد على المسألة التأصيلية الكامنة في عقلية الإمام الكاساني وكذا في كتابه بدائع الصنائع.

هذا، وبالرغم من صنيع الكاساني في الخلاف الفقهي إلا أنه لم يخرج عن دائرة الفقه المذهبي فلقد شهد الاستطراد لآراء المذهب الحنفي، وللمُصنِف منهجا فريدًا في التعامل مع صاحب المذهب، وقد تمثل في صور، منها:-

أ- <u>مُراجعة أقوال صاحب المذهب:</u>

راجع الكاساني بعض أقوال الإمام أبو حنيفة، ومن ضمن صور مراجعاته أنه ينقل الإبرازات الأخيرة لآراء الإمام؛ كعدوله في الحكم من

---

(٢٠) المصدر السابق: (١|٤)، (١|٩٣)، (٢|٣٩)، (٢|٢٧٢)، (٣|٨٩)، (٤|٣١)، (٥|١٢).
(٢١) ينظر: بدائع الصنائع: (١|١٠)، (١ |٩٣)، (٢|١٤٠)، (٣|٤٨)، (٤|٤٤)، (٥|٣٥).
(٢٢) المصدر السابق: (١|٢١)، (١| ١٤٦).

الماء المطلق إلى التراب فيما نقله من رواية نوح في الجامع المروزي عن أبي حنيفة "انه راجع عن ذلك وقال لا يتوضأ به ولكنه يتيمم" (١|٥٩)

ب- **النقد الظاهري لصاحب المذهب وكذا الذب عنه:**

صوَّب الكاساني -رحمه الله- قلمه النقدي الظاهري لرأي أبي حنيفة- رضي الله عنه- في مسألة قد خالف فيها الاتفاق الفقهي، فينتصر الكاساني لقول عامة الفقهاء، ثم يُدافع عن أبي حنيفة في مقاصده عن طريق إيراد الفروق الجوهرية بين الأحكام عند الحنفية؛ كصنيعه في مسألة التيمم: "وروي أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لما علم الأعرابي الصلوات الخمس فقال: هل علي شيء غير هذا؟ فقال - عليه الصلاة والسلام - لا إلا أن تطوع» والأمة أجمعت على هذا من غير خلاف بينهم؛ ولهذا قال عامة الفقهاء: إن الوتر سنة لما أن كتاب الله، والسنن المتواترة والمشهورة ما أوجبت زيادة على خمس صلوات فالقول بفرضية الزيادة عليها بأخبار الآحاد يكون قولًا بفرضية صلاة سادسة، وأنه خلاف الكتاب، والسنة، وإجماع الأمة"(٢٣)

ثم قام بالذبِّ عن أبي حنيفة فيما فُهِم عنه بقول الوجوب حيث قال: "ولا يلزم هذا أبا حنيفة لأنه لا يقول بفرضية الوتروإنما يقول بوجوبه (والفرق) بين الواجب والفرض كما بين السماء والأرض على ما عرف في موضعه والله أعلم"(٢٤)

وختامًا يُعدُّ الكاسانيّ -رحمه الله- من المصنفين الذين اتبعوا لون التصنيف المذهبي تحت راية المقارنة الفقهية.

---

(٢٣) بدائع الصنائع: (١|٩١).

(٢٤) المصدر السابق.

النقطة الرابعة
(منهج الكاساني في حَلِّ النــزاع)

اِتسعت دائرة حلِّ النــزاع عند الكاساني عن القدر اللازم في كُتب الفقه المذهبي؛ لتصافح ما عليه كُتب الخلاف الفقهي، حيث اِمتدت المنهجية الفقهية عند الكاساني في كتابه لتعُم بعد فرد الآراء إلى حلِّ النــزاع بينها.

ومن الجدير بالذكر أن الإمام لم يكتفِ بحلِّ النــزاع بين أصحاب المذهب الحنفي –حيث إن طبيعة المذهب الحنفي تقتضي ذلك لتشعب اِتجاهاته وكثره أصحابه ومجتهديه– كما في قوله: "والمرفقان يدخلان في الغسل عند أصحابنا الثلاثة، وعند زفر لا يدخلان، ولو قطعت يده من المرفق، يجب عليه غسل موضع القطع عندنا خلافا له، وجه قوله أن الله تعالى جعل المرفق غاية، فلا يدخل تحت ما جعلت له الغاية، كما لا يدخل الليل تحت الأمر بالصوم في قوله تعالى: {ثم أتموا الصيام إلى الليل(٢٥)}"[٢٦].

ثم الصورة الثانية المُتمثلة في حلِّ النــزاع بين آراء المذهب الحنفي وبقية المذاهب الفقهية الأخرى؛ كما في مسألة مقدار الناصية حيث قال: "روى الحسن عن أبي حنيفة أنه قدره بالربع، وهو قول زفر وذكر الكرخي والطحاوي عن أصحابنا مقدار الناصية، وقال مالك: لا يجوز حتى يمسح جميع الرأس، أو أكثره، وقال الشافعي: إذا مسح ما يسمى مسحًا يجوز، وإن كان ثلاث شعرات".

---

(٢٥) من سورة البقرة: آية ١٨٧.

(٢٦) بدائع الصنائع: (١|٤)، (١|٥٢،٥٣)، (٢|٤)، (٢|٩٢)، (٢|٢٣٢)، (٤|١٩).

فقام الكاساني بحل النـــزاع بقوله: "ووجه قول مالك أن الله تعالى ذكر الرأس، والرأس اسم للجملة، فيقتضي وجوب مسح جميع الرأس ..."[٢٧].

(٢٧) المصدر السابق: (٤|١)، (٢٣٢|٢)، (٧١|٥)، (٢٠٠|٦).

النقطة الخامسة

منهج الكاساني في الفروق الفقهية

اِعتنى الكاساني –رحمه الله– عناية فائقة بإيراد الفروق الفقهية خلال عرض أبوابه، وقد نحا في هذا الصدد مَنسمًا لم يُشاركه فيه إلا القليل؛ حيث فرَّق بين المُصطلحات الفقهية من عِدة اِتجاهات، وهي على النحو التالي:

١ــ التفرقة في تفسير الاصطلاح

عمد الكاساني إلى توضيح مُصطلحات الكتب الفقهية عن طريق إيراد تعاريفها والفروق التي بينها وبين المتشابهات لها، فيُورد المُصطلح الفقهي في صدر المبحث ثم يُعرفهُ لغةً، ثم اِصطلاحًا، ولم يكتفِ بهذا فحسب بل يضع الفرق الاصطلاحي بين نظائره، الأمر الذي يجعل من هذا الكتاب مرجعًا فيما يُعرف بالفقه اللغوي، وذلك كما في كتاب الطهارة والوضوء وكذلك الغسل [٢٨]، وكتاب التيمم[٢٩]، كتاب الصوم[٣٠]، والحضانة[٣١] ... وغيرها.

٢ــ إيراد التعاريف وفق استعمالات الحنفية

يورد الكاساني –رحمه الله– التعاريف الفقهية في بعض الأحيان حسب اِستعمالاتها عند الحنفية مُقررًا بذلك الصنيع تفسيرات المذهب الحنفي، وهذا يُعد من باب الاِنتصار للمذهب كما في فصل بيان أركان الوضوء؛ حيث قال: "أما الوضوء فالكلام في الوضوء في مواضع تفسيره

---

(٢٨) بدائع الصنائع: (١|٣).
(٢٩) المصدر السابق: (١|٤٥).
(٣٠) المصدر السابق: (٢|٧٥).
(٣١) المصدر السابق: (٤|٤٠).

..."[٣٢]، وأيضًا قوله: "ثم الشرعي ينقسم إلى فرض وواجب وتطوع ..."[٣٣].

وقوله عن بيان ماهية الرجعة: "وأما بيان ماهية الرجعة؛ فالرجعة عندنا: استدامة الملك القائم، ومنعه من الزوال، وفسخ السبب المنعقد لزوال الملك، وعند الشافعي: هي استدامة من وجه، وإنشاء من وجه بناء، على أن الملك عنده قائم من وجه، زائل من وجه، وهو عندنا قائم من كل وجه..."[٣٤]".

الباحث

أ.د/ معتز أحمد رفاعي زارع

أستاذ مساعد التاريخ والحضارة الإسلامية مساق السيرة وعلومها

باحث دكتوراه في الدراسات الإسلامية مساق الخلاف الفقهي

---

(٣٢) المصدر السابق: (٣|١).

(٣٣) المصدر السابق: (٧٥|٢).

(٣٤) ينظر: بدائع الصنائع، (١٨١|٣).

The method of codifying the jurisprudential dispute among the latecomers "Imam Alaa Al-Din Al-Kasani Al-Hanafi and his book Badaa' Al-Sana'i as a model"

Doctor's preparation
Prof. Dr. Moataz Ahmed Refai Zaree
Assistant Professor of History and Islamic Civilization
PhD researcher in Islamic studies, jurisprudential dispute course
Email: dmoataaze@gmail.com

Arabic summary:

This research paper comes in the light of the preliminary study of our doctoral dissertation in Islamic studies, the course of jurisprudential dispute, and it is entitled: (Applicants' Approach to Jurisprudence Dispute "Applied Study"); Where I saw one of the requirements of the sober doctrinal approach to this deep study shedding light on the actions of some of the late imams who had a clear imprint in codifying the doctrinal dispute within their major encyclopedias; To find out the apparent and intrinsic differences in how to deal with the doctrinal dispute between the latecomers and the early masters of the forerunners; Among the most prominent of these distinguished scholars was the Hanafi scholar, Alaa al-Din al-Kasani, and his encyclopedia was Badaa' al-Sana'i in arranging the laws – that is the wonderful pride that was written in the era of the later ones – is the oasis to which we aimed the pen and searched in it for the periods of jurisprudence…

This paper came to clarify the approach of one of the late poles in codifying the doctrinal dispute, and I divided this paper into many demands after a deep extrapolation and a comprehensive examination of this encyclopedia, so its return is settled under broad points, which are as follows:-

1- Manhaj Al-Kasani in the introduction to his book Badaa' Al-Sana'i.

2- Al-Kasani's approach to presentation and inference through his book Badaa' Al-Sana'i.

3- Al-Kasani's approach to conflict resolution through his book Badaa' Al-Sana'i.

4- The features of jurisprudential comparison according to Al-Kasani through his book Badaa' Al-Sana'i.

5- Al-Kasani's approach to jurisprudential differences through his book Badaa' Al-Sana'i.

key words:

(The Methodology), (The Fiqh Controversy), (The Latecomers), (Imam Alaa Al-Din Al-Kasani), (The Book of Badaa' Al-Sana'i).

The method of codifying the jurisprudential dispute among the latecomers
"Imam Alaa Al-Din Al-Kasani Al-Hanafi and his book Badaa' Al-Sana'i as a model"
These pages are part of the introductory study for the doctoral dissertation in Islamic studies, the course of jurisprudence dispute, and it is entitled:
(The method of jurisprudential dispute among the applicants, an applied study)

Preparation
Prof. Dr. Moataz Ahmed Refai Zaree
Assistant Professor of History and Islamic Civilization
PhD researcher in Islamic studies, jurisprudential dispute course